

قرار لمجلس المنافسة عدد 161/ق/2023 صادر في 10 محرم 1445
(28 يوليو 2023) المتعلق بتولي شركة «Mutares SE &
Co. KGaA» من خلال فرعها شركة Mutares Iberia SL
وكيانات أخرى، المراقبة الحصرية لشركة EFACEC Power
Solutions, SGPS, S.A وذلك عبر اقتناء مجموع أسماؤها
وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023) :

وحيث إنه حسب المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز كان موضوع رسالة بتاريخ 5 ديسمبر 2022، أبدت من خلالها شركة «Mutares SE & Co. KGaA» اهتماماتها بإنجاز مشروع العملية الحالية :

وحيث إن مشروع عملية التركيز كان كذلك موضوع عقد بيع وشراء موقع من قبل الأطراف بتاريخ 23 يونيو 2023، ينص على تعهد المقتني بشراء مجموع رأسمال شركة «EFACEC Power Solutions, SGPS, S.A» وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه ، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» من خلال فرعها شركة Mutares Iberia SL وكيانات أخرى، المراقبة الحصرية لشركة EFACEC Power Solutions, SGPS, S.A وذلك عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)، وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0/127/ع.ت.إ/2023، بتاريخ 17 من ذي الحجة 1444 (6 يوليو 2023)، المتعلق بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» من خلال فرعها شركة Mutares Iberia SL وكيانات أخرى، المراقبة الحصرية لشركة EFACEC Power Solutions, SGPS, S.A وذلك عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وكذا الطلب المقدم من قبل الجهة المبلغة لمجلس المنافسة والهادف إلى استصدار قرار داخل أجل يقل عن الأجل القانوني :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2023/140 بتاريخ 17 من ذي الحجة 1444 (6 يوليو 2023) والقاضي بتعيين السيدة كوثر الإدريسي مقررة في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 24 من ذي الحجة 1444 (13 يوليو 2023)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأنظار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 24 من ذي الحجة 1444 (13 يوليو 2023) :

وحيث إن ملف تبليغ عملية التركيز الحالية اعتبر كاملاً بتاريخ 6 محرم 1445 (24 يوليو 2023) :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة اعتمادا على الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي كالاتي :

- سوق إنتاج وتوزيع وبيع أجهزة الشحن للمركبات الكهربائية (النقل الكهربائي)، بما في ذلك أنظمة الطاقة الإلكترونية Le marché de la production, de la distribution et de la vente de chargeurs pour véhicules électriques (mobilité électrique) y compris les systèmes électroniques de puissance

- سوق إنتاج وبيع معدات الجهد العالي والمتوسط Le marché de la production et de la commercialisation d'équipements de haute et moyenne tension

- سوق تصميم الأنظمة الأوتوماتيكية وأنظمة التحكم عن بعد Le marché de conception de systèmes d'automatisation et de contrôle à distance

- سوق تصميم المشاريع وتركيب الحلول المتكاملة (مشاريع الهندسة والتوريد والبناء) لمعالجة المياه والهواء والنفايات Le marché de la conception, du projet et de l'installation de solutions intégrées EPC pour le traitement de l'eau, de l'air et des déchets

- سوق المساعدة الفنية وخدمات الصيانة لقطاعي البيئة والطاقة Le marché des services d'assistance technique et de maintenance pour les secteurs de l'environnement et de l'énergie

وحيث إنه يمكن ترك تحديد الأسواق المذكورة مفتوحا دون الحاجة الى تقسيم أدق لكون بنية الأسواق المعنية ستظل دون تغيير مهم بعد إنجاز هذه العملية.

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت الأطراف في عملية التركيز، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

- الشركة المقتنية : «Mutares SE & Co. KGaA» هي الشركة القابضة لمجموعة Mutares الألمانية. يتمثل نشاطها في امتلاك مساهمات واقتناء شركات في طور النمو لأجل إعادة هيكلتها وتطويرها. وتنشط المجموعة في السوق الوطنية من خلال الفروع التابعة لشركات Amaneos وLaRochette Cartonboard وDonges SA وGuascor Energy :

- الشركة المستهدفة : «EFACEC Power Solutions, SGPS, S.A.» هي شركة مساهمة تأسست بموجب القانون البرتغالي، تنشط هي والشركات التابعة لها بشكل رئيسي في قطاع الطاقة، ومعدات التصنيع (المحولات، المفاتيح الكهربائية ذات الجهد العالي والمتوسط، التوزيع الأولي والثانوي) التي تغطي سلسلة القيمة الكاملة لقطاع الطاقة، من إنتاج الكهرباء ونقلها وتوزيعها، بما في ذلك الصيانة وتجديد المعدات. تقوم مجموعة EFACEC أيضا بتطوير حلول وأنظمة متكاملة للطاقة والبيئة والصناعة والنقل والبنية التحتية للنقل الكهربائي. وتنشط EFACEC بالمغرب من خلال الفروع التابعة لشركات EFACEC Electrical وEFACEC Engenharia e وEFACEC Energia SA وSistemas وSuccurasl Marrocos، وهي تنشط في أسواق إنتاج وتوريد المعدات في قطاع الطاقة وكذلك توريد الخدمات وتنفيذ عقود الهندسة والتوريد والبناء (Engineering Procurement Construction «EPC») الموجهة للبنى التحتية لمعالجة المياه والنفايات والسكك الحديدية وأنظمة التنقل الحضرية وكذا قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة :

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تندرج في إطار استراتيجية تطوير وإعادة تمركز مجموعة EFACEC في الأسواق التي تنشط بها، وتوفير الظروف المناسبة لتمكينها من دخول أسواق تعرف نموا مهما مثل الولايات المتحدة وألمانيا، وذلك إما من خلال الشركات التابعة لـ MUTARES أو من خلال الاستفادة من شبكة الصناعة المملوكة لهذه الأخيرة.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة

جهان بن يوسف

حسن أبو عبد المجيد

عبد اللطيف المقدم

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للأسواق المذكورة، وأخذاً بعين الاعتبار طبيعة العرض والطلب داخلها، فإنها تبقى ذات بعد دولي، نظراً لكون طلبات العروض الخاصة بها تكون على المستوى الدولي، باستثناء سوق المساعدة الفنية وخدمات الصيانة لقطاعي البيئة والطاقة، والتي يبقى مداها الجغرافي وطنياً، لكون توفير هذه الخدمات تستوجب حضوراً على المستوى الوطني؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في كل من الأسواق المعنية، نظراً لعدم تقاطع أنشطة أطرافها والتي تنشط في أسواق منفصلة، كما أن منتجاتها لا يمكن اعتبارها قابلة للاستبدال؛

وحيث إنه علاوة على ما سبق ذكره، وانطلاقاً من المعطيات التي وفرتها أطراف العملية، فإن حصص السوق التي تتوفر عليها الشركة المستهدفة في كل من أسواق إنتاج وتوزيع وبيع أجهزة الشحن للمركبات الكهربائية (النقل الكهربائي)، بما في ذلك سوق الأنظمة للطاقة الإلكترونية وسوق إنتاج وبيع معدات الجهد العالي والمتوسط وسوق تصميم الأنظمة الأتوماتيكية وأنظمة التحكم عن بعد وسوق تصميم المشاريع وتركيب حلول متكاملة (مشاريع الهندسة والتوريد والبناء) لمعالجة المياه والهواء والنفايات و السوق الوطنية للمساعدة الفنية وخدمات الصيانة لقطاعي البيئة والطاقة، تبقى ضعيفة وتتراوح ما بين 0 و 10 في المائة. كما أن الأسواق المعنية تبقى مفتوحة أمام المنافسة الخارجية، حيث تعرف تواجد مجموعة من المنافسين دوليين ووطنيين؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق المعنية أو في أي جزء مهم منها.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0127/ع.ت.إ/2023، بتاريخ 17 من ذي الحجة 1444 (6 يوليو 2023)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» من خلال فرعها شركة Mutares Iberia SL وكيانات أخرى، المراقبة الحصرية لشركة EFACEC Power Solutions, SGPS, S.A وذلك عبر اقتناء مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.